

الموضوع : التشريعات الليبية

قرار اللجنة الشعبية العامة رقم 511 لسنة
1989 م بتعديل حكم بالقرار رقم 352 لسنة
1989 م بإنشاء شركة الجبل الغربي لإنشاء
وصيانة الصهاريج والسدود

المصدر : الجريدة الرسمية
العدد 7
السنة الثامنة والعشرون

جميع القوانين والقرارات واللوائح المدرجة مأخوذة من مصادرها الرئيسية مع تحملنا كافة
المسئولية

عبد الرزاق بشير الوحيشي

مشرق الموقع :

<http://cfc2003.yoo7.com/>

00218913662383

abdo1953@live.co.uk

منتدى نادي الطفل والأسرة

<http://cfc2003.yoo7.com/> • 00218913662383 • abdo1953@live.co.uk

قرار اللجنة الشعبية العامة
رقم (511) لسنة 1989 م
بتعديل حكم بالقرار رقم (352) لسنة 1989 م
بانشاء شركة الجبل الغربي لانشاء وصيانة
الصهاريج والسدود

اللجنة الشعبية العامة ،،

بعد الاطلاع على قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (352) لسنة 1989 م
بانشاء شركة الجبل الغربي لانشاء وصيانة الصهاريج والسدود ،
وبناء على ما عرضه أمين اللجنة الشعبية لبلدية الجبل الغربي بمذكرته رقم
15 لسنة 89 م المؤرخة في 3/6/1989 م .

قـررت

مادة (1)

يستبدل بنص المادة (5) من قرار اللجنة الشعبية العامة رقم 89/352 م
بانشاء شركة الجبل الغربي لانشاء وصيانة الصهاريج والسدود النص التالي :-

« مادة 5 »

حدد رأس مال الشركة بمبلغ (500000) (خمسمائة الف دينار ليبي)
مقسم الى (50000) خمسين ألف سهم قيمة كل سهم (10) (عشرة دنانير) «

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره .

اللجنة الشعبية العامة

صدر في 1 ذى الحجة 1398 و .ر
الموافق 4/7/1989 م